

تونس في:
17 جانفي 2024

من
وزير النقل
إلى
السيدة فاطمة الأكراط

ص-2024-0021-15-168

الموضوع: حول طلب النفاذ إلى المعلومة.
المرجع: مطلبك المسجل تحت عدد 2024-22-15 بتاريخ 10 جانفي 2024.

وبعد، تبعاً لمطلب النفاذ إلى المعلومة المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتعلق بطلب الحصول على المرجع القانوني الذي بموجبه تم الترفيع في العمر الأقصى لاستغلال العربات المعدة للتكوين قصد الحصول على رخصة سيارة من صنف "ج + ه" و"د".

يشرفني موافاتك صحبة هذا بالفصل 24 من قرار وزير النقل المؤرخ في 12 أوت 2016 والمتعلق بالصادقة على كراس الشروط المتعلق بإستغلال مؤسسات التكوين في مجال سيارة العربات والسلامة المرورية.

والسلام
وزير النقل
دبيع المجيدي

يجب أن توضع هذه اللوحة في أعلى السيارة وأن تحمل رمز المؤسسة.

الفصل 26 . يجب أن تتوفر بالدرجات التاربة الكبيرة المعدة للتكونين في مجال السيادة ظهارة صفراء اللون تشاهد من الأمام ومن الخلف يحملها المترشح ويكون بعدها 30 سم X 15 سم ويكتب عليها باللغة العربية وباللون الأحمر عبارة " دراجة نارية للتكوين" ورمز المؤسسة.

الفصل 27 . يجب أن تكون العربات ذات محرك المعدة لنقل الأشخاص أو البضائع والمخصصة للتكونين في مجال السيادة للحصول على رخص سيادة من الأصناف " د" أو " د+ه" أو " ج" أو " ج+ه" مجهزة بلوحتين لونهما أبيض وتكون هاتان اللوحتان مستطيلتين بعدهما 100 سم X 20 سم.

تثبت اللوحة الأولى بمقدمة العربة ما بين لوحة التسجيل والبلور الواقي الأمامي و يكتب عليها باللغة العربية وباللون الأحمر عبارة " شاحنة تكوين" أو عبارة " حافلة تكوين" وحاملة لرمز المؤسسة.

تثبت اللوحة الثانية بمؤخر العربة بصفة تكون حاشيتها السفلية على ارتفاع 50 سم من الأرض على الأقل ويكتب عليها باللغة العربية وباللون الأحمر عبارة " شاحنة تكوين" أو عبارة " حافلة تكوين". وتوضع اللوحة الثانية بمؤخر نصف المجرورة بالنسبة للعربات المركبة وحاملة لرمز المؤسسة.

الفصل 28 . يمكن نقل ملكية العربات المعدة للتكونين في مجال السيادة بين مؤسسات التكونين في مجال سيادة العربات والسلامة المرورية المباشرين طبقا للترتيب الجاري بها العمل شريطة عدم تجاوز عمرها العمر الأقصى المسموح به. ولا ينطبق هذا الإجراء بالنسبة إلى حالات الشروع في استغلال مؤسسة لأول مرة.

الفقرة الثانية بطاقة الاستغلال

الفصل 29 . يجب أن تكون كل عربة معدة للتكونين في مجال السيادة مصحوبة ببطاقة استغلال تسلمها المصالح المختصة للوكالة الفنية للنقل البري وصالحة لمدة أقصاها خمس سنوات، ولا تكون بطاقة الاستغلال صالحة إلا إذا كانت شهادة الفحص الفني وشهادة التأمين نافذتا المفعول.

الفصل 30 . يجب أن يحرر مطلب الحصول على بطاقة استغلال تأسيس أول على مطبوعة تسلمه المصالح المختصة للوكالة الفنية للنقل البري، وتودع لدى هذه المصالح مرفقة بالوثائق التالية :

- نسخة من تصريح المعنى بالأمر للشرع في استغلال المؤسسة طبقا لأنموذج الملحق بهذا الكراس للشروط،

الفصل 18 . يجب أن لا يقل الطول الأدنى لكل عربة معدة للتكونين في مجال السيادة قصد الحصول على رخص سيادة من صنف " ج" عن سبعة أمتار ولا يقل وزنها الجلبي المرخص فيه عن سبعةطنان ونصف.

وعند التكونين أو إجراء الامتحانات التطبيقية يجب أن تكون العربة محملة على الأقل بثلث الحمولة المرخص فيها.

الفصل 19 . يجب أن تكون كل عربة معدة للتكونين في مجال السيادة قصد الحصول على رخص سيادة من صنف " ج+ه" عربة مركبة وأن يكون طولها أربعة عشر مترا على الأقل وزنها الجلبي الناقل المرخص فيه إحدى وعشرين طنا على الأقل.

وعند التكونين أو إجراء الامتحانات التطبيقية يجب أن تكون نصف المجرورة محملة على الأقل بثلث الحمولة المرخص فيها.

الفصل 20 . يجب أن تكون كل عربة معدة للتكونين في مجال السيادة قصد الحصول على رخص سيادة من صنف " د" معدة خصيصا من طرف الصانع لنقل الأشخاص وأن يكون طولها الأدنى عشرة أمتار.

الفصل 21 . يجب أن تكون العربة معدة للتكونين في مجال السيادة قصد الحصول على رخص سيادة من صنف " ح" جرارا فلاحيا مقورونا بمجرورة أو بنصف مجرورة فلاحية.

الفصل 22 . يجب أن تكون الدراجة التاربة الكبيرة المعدة للتكونين في مجال السيادة قصد الحصول على رخص سيادة من صنف " أ" مجهزة بمحرك سعة اسطوانته تفوق 125 صنتمترا مكعبا.

الفصل 23 . يجب أن لا يتجاوز عمر العربات ذات محرك المعدة للتكونين في مجال السيادة قصد الحصول على رخص سيادة من أصناف " أ" و" ب" و" د" عند الشروع في الاستغلال ست سنوات.

ولا يمكن مواصلة استغلال هذه العربات إذا تجاوز عمرها اثنى عشر سنة ابتداء من تاريخ أول إذن بالجولان.

الفصل 24 . يجب أن لا يتجاوز عمر العربات ذات محرك المعدة للتكونين في مجال السيادة قصد الحصول على رخص سيادة من أصناف " ج" و" ج+ه" و" د" و" د+ه" و" ح" عند الشروع في الاستغلال عشر سنوات.

ولا يمكن مواصلة استغلال هذه العربات إذا تجاوز عمرها عشر سنوات ابتداء من تاريخ أول إذن بالجولان.

الفصل 25 . يجب تجهيز العربات ذات محرك المعدة للتكونين في مجال السيادة قصد الحصول على رخص سيادة من صنفي " ب" و" د" بلوحة بيضاء مستطيلة أو منشورية الشكل يكون بعدها 40 سم X 12 سم على الأقل يكتب على واجهتها الأمامية والخلفية باللغة العربية وباللون الأحمر عبارة " سيارة تكوين".